

(المادة الثالثة)

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة (ب) كل من وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة (١) السادة :

- عبد وجيه إبراهيم حموده .
- أنور عباس محمد .
- توفيق عبد العظيم عطية عبد الله الجندى .
- حسن عبد الحميد محمد علي .
- محمد أحمد المتولى سنبل .
- حسن مهني حسن جاد الله .
- جمال صفوت أحمد منير .

(المادة الرابعة)

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة (١) كل من وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة (ب) السادة :

- أحمد أبو السعود أحمد السوده .
- إبراهيم مصطفى محمد عبد الله .
- حسن فهمي أحمد فهمي .
- محمد محمود ندا .
- تيسير مومني إبراهيم خليل .
- عبد السلام محمد حسن رمضان .
- إبراهيم محمد عبد الظاهر .
- محمد مدحت عبد اللطيف قنديل .
- سيد عباس دراز .

(المادة الخامسة)

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة (ب) كل من وكلاء النيابة الإدارية السادة :

- محمد عبد الحليم مأمون .
- فائزة محمد حسنين الخولي .
- السيد أحمد سيد أحمد موسى .
- ممدوح محروس طنطاوي شحاتة .

- محمود محمد زكي أحمد الشربيني .
- أحمد توفيق عبد الحافظ .
- يونس أبو سيف طلحة (على سبيل التذكار) .
- أحمد محمد حسن الناقه .
- عبد الحميد أمين إبراهيم عبد الواحد .
- محمود مختار محمد إسماعيل المقدم .
- محمد طلعت محمد وهبه الشربيني .
- محمود سامي سيد أحمد حامي .
- فرحات الطحاوي فرحات عبد الله .

(المادة السادسة)

يعين السيد / محمد نبيل رفعت حسن راتب وكيل النائب العام وكيلا للنيابة الإدارية على أن تكون أقدميته تالية للسيد / محمد أسعد فايز حسن المشاوي وسابقة على السيدة / عفاف عبد الله عبد الرحمن الجندى وكيلا للنيابة الإدارية .

(المادة السابعة)

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٦ (٤ مارس سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٢ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات

القضائية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مستشارا بإدارة قضايا الحكومة كل من المستشارين المساعدين
الفئة (١) السادة :

- نوزي جبران بسطوروس
- صبرى عبد الله أحمد
- إدوارد عبده تادرس

(المادة الثانية)

يعين مستشارا مساعدا من الفئة (١) بإدارة قضايا الحكومة المستشارين
السادة من الفئة (ب) السادة :

- مجدى حبيب تاوضروس
- سعد الدين إبراهيم ناصر
- محمد جابر محمد إبراهيم
- محسن عبد الرحمن عوض

(المادة الثالثة)

يعين مستشارا مساعدا من الفئة (ب) بإدارة قضايا الحكومة كل من
النواب من الفئة (١) السادة :

- عبد الرحمن يوسف خطاب
- جورج اسكندر زخارى
- سام عبد العظيم صيدان
- محمود عفيفى محمود

(المادة الرابعة)

يعين نائبا من الفئة (١) بإدارة قضايا الحكومة كل من النواب من
الفئة (ب) السادة :

- عبد العاطى حستين الكلاف
- فاوورى ابراهيم سعيد (على سبيل التذكير)
- عبد العليم زيدان عبد الناصر
- محمد على محمد سيف الدين
- محمد أحمد محمد أحمد الحاجر
- حافظ محمد على حافظ
- السيد محمد الفطرنانى (على سبيل التذكير)
- محمد على محمد على عبد النبي
- محمد كامل محمود سالم

(المادة الخامسة)

يعين نائبا من الفئة (ب) بإدارة قضايا الحكومة كل من المحامين السادة :

- عبد الفتاح حسن عبد العزيز أبو كريمة
- سيد جمعة محمد حسن يوسف
- عبد الستار عطية أبو شناف
- سيد محمود يوسف
- على السيد زهران
- طارق فتحى السيد حسن
- يحيى أحمد راغب دكرورى

(المادة السادسة)

يعين محاميا بإدارة قضايا الحكومة كل من المتدربين السادة :

- مصطفى عبد الحميد محمد مهران
- أحمد حنتر إسماعيل إبراهيم
- عبد الحميد مصطفى السيد المنشاوى
- حسين عبده خليل حمزة
- صباحى عبد الله عبد الله بشارة
- يحيى خضرى نوبى محمد
- عبد الله إبراهيم عويس خليل دكرورى

(المادة السابعة)

يعين مندوبا بإدارة قضايا الحكومة كل من المتدربين المساعدين السادة :

- محمد عبده حسن البراوى
- رافت على حسن سويدان
- محيى مهدي محمود منصور
- ممدوح عبد السلام رمضان عوض
- عبد الفتاح عبد الحميد على شعيب
- على محمد الششتاوى إبراهيم
- سعيد عبد الوهاب إبراهيم الزهوى
- خيرى محمود محمد فضل

(المادة الثامنة)

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٦ (٤ مارس سنة ١٩٧٦)

أنور السادات